

بلاغ المصطفى

١٤٢٤ هـ

من رواية الإمام

تأليف

الشيخ العلامة محمد بن أبي العباس الشافعي

محققه و ضريح احادته

فضيلة الشيخ محمد ناصر الدين الباني

مكتبة قدسية

32315

من

اَوَّلُهُ وَالْاٰخِرَةُ

تَالَيْفُ

شيخ الإسلام أحمد بن محمد بن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عثمان بن كنانة

حقیقہ و خیرج احادیث

فَضِيلَةُ مَجْنُونِ صِرَاةِ الدِّينِ الْبَانِي رَحِمَهُ اللهُ عَلَيْهِ



مکملہ قدوس

الفهرس

❁ ١- كتاب الطهارة ----- ٩

١- باب المياه ----- ٩

٢- باب الانية ----- ١١

٣- باب ازالة النجاسة وبيانها ----- ١٢

٤- باب الوضوء ----- ١٢

٥- باب المسح على الخفين ----- ١٦

٦- باب نواقض الوضوء ----- ١٧

٨- باب الغسل وحكم الجنب ----- ٢١

٩- باب التيمم ----- ٢٣

١٠- باب الحيض ----- ٢٥

❁ ٢- كتاب الصلاة ----- ٢٨

١- باب المواقيت ----- ٢٨

٢- باب الاذان ----- ٣١

٣- باب شروط الصلاة ----- ٣٤

٤- باب سترة المصلى ----- ٣٧

٥- باب الحث على الخشوع فى الصلاة ----- ٣٨

٦- باب المساجد ----- ٣٩

٧- باب صفة الصلاة ----- ٤١

٨- باب سجود السهو وغيره ----- ٥٠

٥٣ ----- ٩- باب صلاة التطوع

٥٨ ----- ١٠- باب صلاة الجماعة والامامة

٦٢ ----- ١١- باب صلاة المسافرين والمريض

٦٤ ----- ١٢- باب صلاة الجمعة

٦٨ ----- ١٣- باب صلاة الخوف

٧٠ ----- ١٤- باب صلاة العيدين

٧٢ ----- ١٥- باب صلاة الكسوف

٧٣ ----- ١٦- باب صلاة الاستسقاء

٧٥ ----- ١٧- باب اللباس

٧٧ ----- ٣- كتاب الجنائز

٨٥ ----- ٤- كتاب الزكوة

٨٩ ----- ١- باب صدقة الفطر

٨٩ ----- ٢- باب صدقة التطوع

٩١ ----- ٣- باب قسم الصدقات

٩٣ ----- ٥- كتاب الصيام

٩٧ ----- ١- باب صوم التطوع، وما نهى عن صومه

٩٩ ----- ٢- باب الاعتكاف وقيام رمضان

١٠١ ----- ٦- كتاب الحج

١٠١ ----- ١- باب فضله و بيان من فرض عليه

١٠٢ ----- ٢- باب المواقيت

١٠٣ ----- ٣- باب وجوه الاحرام وصفته

١٠٣ ----- ٤- باب الاحرام وما يتعلق به

- ١٠٥ ----- ٥- باب صفة الحج ودخول مكة
- ١١١ ----- ٦- باب القوات والاحصار
- ١١٢ ----- ٧- كتاب البيوع ❁
- ١١٢ ----- ١- باب شروطه وما نهى عنه منه
- ١١٨ ----- ٢- باب الخيار
- ١١٩ ----- ٣- باب الربا
- ١٢١ ----- ٤- باب الرخصة فى بيع العرايا، وبيع الأصول والثمار
- ١٢٢ ----- ٥- ابواب السلم والقرض والرهن
- ١٢٣ ----- ٦- باب التفليس والحجر
- ١٢٥ ----- ٧- باب الصلح
- ١٢٥ ----- ٨- باب الحوالة والضمان
- ١٢٦ ----- ٩- باب الشركة والوكالة
- ١٢٧ ----- ١٠- باب الاقرار
- ١٢٧ ----- ١١- باب العارية
- ١٢٨ ----- ١٢- باب الغصب
- ١٢٩ ----- ١٣- باب الشفعة
- ١٢٩ ----- ١٤- باب القراض
- ١٣٠ ----- ١٥- باب المساقاة والأجارة
- ١٣١ ----- ١٦- باب احياء الموات
- ١٣٢ ----- ١٧- باب الوقف
- ١٣٣ ----- ١٨- باب الهبة والعمرى والرقبى
- ١٣٥ ----- ١٩- باب اللقطة

- ٢٠- باب الفرائض ١٣٦
- ٢١- باب الوصايا ١٣٧
- ٢٢- باب الوديعة ١٣٨
- ٨- كتاب النكاح ١٣٩
- ١- باب الكفاءة والخيار ١٤٣
- ٢- باب عشرة النساء ١٤٥
- ٣- باب الصداق ١٤٧
- ٤- باب الوليمة ١٤٩
- ٥- باب القسم ١٥١
- ٦- باب الخلع ١٥٢
- ٧- باب الطلاق ١٥٣
- ٨- باب الرجعة ١٥٥
- ٩- باب الايلاء والظهار والكفارة ١٥٥
- ١٠- باب اللعان ١٥٦
- ١١- باب العدة والاحداد والاستبراء وغير ذلك ١٥٨
- ١٢- باب الرضاع ١٦١
- ١٣- باب النفقات ١٦٢
- ١٤- باب الحضانة ١٦٤
- ٩- كتاب الجنائيات ١٦٦
- ١- باب الديات ١٦٩
- ٢- باب دعوى الدم والقسامة ١٧١
- ٣- باب قتال اهل البغي ١٧١

١٧٢-----٤- باب قتال الجاني وقتل المرتد

١٧٤-----١٠- كتاب الحدود

١٧٤-----١- باب حد الزاني

١٧٧-----٢- باب حد القذف

١٧٧-----٣- باب حد السرقة

١٧٩-----٤- باب حد الشارب و بيان المسكر

١٨١-----٥- باب التعزير و حكم الصائل

١٨٢-----١١- كتاب الجهاد

١٨٨-----١- باب الجزية والهدنة

١٨٩-----٢- باب السبق والرمي

١٩٠-----١٢- كتاب الأطعمة

١٩١-----١- باب الصيد والذبائح

١٩٣-----٢- باب الاضاحي

١٩٤-----٣- باب العقيقة

١٩٩-----١٣- كتاب القضاء

٢٠١-----١- باب الشهادات

٢٠٢-----٢- باب الدعوى والبيّنات

٢٠٤-----١٤- كتاب العتق

٢٠٥-----باب المدبر والمكاتب وأم الولد

٢٠٧-----١٥- كتاب الجامع

٢٠٧-----١- باب الادب

٢٠٩-----٢- باب البر والصلة

١- كتاب الطهارة

١- باب المياه

- ١- عن ابي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ في البحر: ((هو الطهور ماؤه والحل ميتته)) أخرجه الاربعة وابن ابي شيبة واللفظ له وصححه ابن خزيمة والترمذي [ورواه مالك والشافعي واحمد]
- ٢- وعن ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((ان الماء طهور لا ينجسه شيء)) أخرجه الثلاثة وصححه احمد.
- ٣- وعن ابي امامة الباهلي رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((ان الماء لا ينجسه شيء)) الا ما غلب على ريحه وطعمه ولونه)) أخرجه ابن ماجه وضعفه ابو حاتم - والبيهقي: ((الماء طهور الا ان تغير ريحه او طعمه او لونه بنجاسة تحدث فيه))
- ٤- وعن عبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: ((اذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث)) وفي لفظ ((لم ينجس)) أخرجه الاربعة وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم.
- ٥- وعن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لا يغتسل احدكم في الماء الدائم وهو جنب)) أخرجه مسلم - والبخاري: ((لا يبولن احدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل فيه)) ولمسلم: ((منه)) ولا يبي داود: ((ولا يغتسل فيه من الجنابة)).
- ٦- وعن رجل صحب النبي ﷺ قال: نهى رسول الله ﷺ: ((ان تغتسل المرأة بفضل الرجل او الرجل بفضل المرأة وليغتربا جميعا)) أخرجه ابو داود والنسائي واسناده صحيح.

- ١- أخرجه ابو داود: ٨٣، والترمذي: ٦٩، والنسائي: ١٧٦/١، وابن ماجه: ٣٨٦، واحمد: ٣٦١/٢ و٣٩٢، ومالك: ١٢٢٢/١. (صحيح)
- ٢- أخرجه ابو داود: ٦٧، والترمذي: ٦٦، والنسائي: ١٧٤/١، واحمد: ٣١/٣. (صحيح)
- ٣- أخرجه ابن ماجه: ٥٢١، والدارقطني: ٢٠٨/١، والبيهقي: ٢٥٩/١.
- ٤- أخرجه ابو داود: ٦٣-٦٥، والترمذي: ٦٧، والنسائي: ١٧٥ و٤٦/١، وابن ماجه: ٥١٧، واحمد: ٢٧/٢. (صحيح)
- ٥- أخرجه مسلم: ٢٨٣، والنسائي: ١٢٤-١٢٥، و١٧٥-١٧٦، وابن ماجه: ٦٠٥، والدارقطني: ٥١/١-٥٢.
- أخرجه البخاري: ٢٣٩، ومسلم: ٢٨٢، وابو داود: ٦٩-٧٠، والترمذي: ٦٨، والنسائي: ٤٩/١. (رواية ابي داود "صحيح")
- ٦- أخرجه ابو داود: ٨١، والنسائي: ١٣٠/١، واحمد: ١١١/٤. (صحيح)

- ٧- وعن ابن عباس رضي الله عنهما: ان النبي ﷺ: كان يغتسل بفضل ميمونة رضي الله عنها- اخرجه مسلم- ولاصحاب السنن: اغتسل بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم في جفنة، فجاء ليغتسل منها فقالت له: اني كنت جنباً فقال ((ان الماء لا يجنب)) وصححه الترمذی و ابن خزيمة-
- ٨- وعن ابی هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((طهور اناء احدكم اذا ولغ فيه الكلب ان يغسله سبع مرات، اولاهن بالتراب)) اخرجه مسلم- وفي لفظ له ((فليرقه)) وللترمذی ((اخرهن، او اولاهن بالتراب))-
- ٩- وعن ابی قتادة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله ﷺ قال في الهرة: ((انها ليست بنجس، انما هي من الطوافين عليكم)) اخرجه الاربعة و صححه الترمذی و ابن خزيمة-
- ١٠- وعن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال: جاء اعرابي فبال في طائفة المسجد، فزجره الناس، فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم، فلما قضى بوله امر النبي ﷺ بذنوب من ماء، فاهريق عليه، متفق عليه-
- ١١- وعن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: ((احلت لنا ميتتان ودمان، فاما الميتتان: فالجراد والحوث، واما الدمان: فالكبد والطحال)) اخرجه احمد، وابن ماجه، وفيه ضعف-
- ١٢- وعن ابی هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه، ثم لينزعه، فان في احد جناحيه داء، وفي الاخر شفاء)) اخرجه البخاري و ابوداؤد، وزاد ((وانه يتقى بجناحه الذي فيه الداء))
- ١٣- وعن ابی واقدان الليثي رضي الله تعالى عنه قال: قال النبي ﷺ: ((ما قطع من البهيمة وهي حية فهو ميت))- اخرجه ابوداؤد و الترمذی و حسنه، واللفظ له-
-
- ٧- اخرجه مسلم: ٣٢٣، و احمد: ٣٦٦/١، و البيهقي: ١٨٨/١.
- ٧- اخرجه ابو داود: ٦٨، و الترمذی: ٦٥، و النسائي: ١٧٣/١، و ابن ماجه: ٣٧٠، و احمد: ٢٣٥/١ و ٣٠٨. (صحيح)
- ٨- اخرجه مسلم: ٢٧٩، و ابو داود: ٧١، و الترمذی: ٩١، و النسائي: ٥٢/١-٥٣، و ابن ماجه: ٣٦٣-٣٦٤، و احمد: ٤٢٧/٢. (رواه الترمذی، صحيح)
- ٩- اخرجه ابو داود: ٧٥، و الترمذی: ٩٢، و النسائي: ٥٥/١ و ١٧٨، و ابن ماجه: ٣٦٧، و احمد: ٣٠٣/٥. (صحيح)
- ١٠- اخرجه البخاري: ٢٢٠، و مسلم: ٢٨٤، و الترمذی: ١٤٨، و النسائي: ١٧٥/١، و ابن ماجه: ٥٢٨، و احمد: ١١١-١١٠/١.
- ١١- اخرجه ابن ماجه: ٢٢١٨ و ٣٣١٤، و احمد: ٩٧/٢، و الدارقطني: ٢٧١/٤-٢٧٢. (صحيح)
- ١٢- اخرجه البخاري: ٣٣٢٠ و ٥٧٨٢، و ابو داود: ٣٨٤٤، و ابن ماجه: ٣٥٠٥، و احمد: ٢٢٩/٢-٢٣٠. (رواه داود، حسن)
- ١٣- اخرجه ابو داود: ٢٨٥٨، و الترمذی: ١٤٨٠، و احمد: ٢١٨/٥، و الدارمي: ٢٠١٨، و الحاكم: ٢٣٩/٤. (حسن)

٢- باب الانية

- ١٤- عن حذيفة بن اليمان رضى الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: ((لا تشربوا فى انية الذهب والفضة ولا تاكلوا فى صحافهما فانها لهم فى الدنيا ولكم فى الآخرة)) متفق عليه.
- ١٥- وعن ام سلمة رضى الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: ((الذى يشرب فى اناء الفضة انما يجر جر فى بطنه نار جهنم)) متفق عليه.
- ١٦- وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: ((اذا دبغ الاهداب فقد طهر)) اخرجه مسلم- وعند الاربعة: ((ايما اهداب دبغ))
- ١٧- وعن سلمة بن المحبق رضى الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((دباغ جلود الميتة طهورها)) صححه ابن حبان.
- ١٨- وعن ميمونة رضى الله تعالى عنها قالت: مر النبي صلى الله عليه وسلم بشاة يجرونها فقال: ((لو اخذتم اهدابها)) فقالوا: انها ميتة فقال: ((يطهرها الماء والقرظ)) اخرجه ابو داود والنسائي.
- ١٩- وعن ابى ثعلبة الخشنى رضى الله عنه قال: قلت: يا رسول الله! انا بارض قوم اهل كتاب افناكل فى انيتهم؟ قال: ((لا تاكلوا فيها الا ان لا تجدوا غيرها فاغسلوها واكلوا فيها)) متفق عليه.
- ٢٠- وعن عمران بن حصين رضى الله عنهما ان النبي ﷺ واصحابه توضؤوا من مزادة امرأة مشركة- متفق عليه فى حديث طويل.
- ٢١- وعن انس بن مالك رضى الله عنه ان قدح النبي ﷺ انكسر فاتخذ مكان الشعب سلسلة من فضة- اخرجه البخارى.

١٤- اخرجه البخارى: ٥٤٢٦ و ٥٦٣٣، ومسلم: ٢٠٦٧، وابو داود: ٣٧٢٣، والترمذى: ١٨٧٨، والنسائى: ١٩٨/٨.

١٥- اخرجه البخارى: ٥٦٣٤، ومسلم: ٢٠٦٥، وابن ماجه: ٣٤١٣، واحمد: ٣٠١/٦-٣٠٢ و ٣٠٤.

١٦- اخرجه مسلم: ٣٦٦، وابو داود: ٤١٢٣، والترمذى: ١٧٢٨، والنسائى: ١٧٣/٧، وابن ماجه: ٣٦٠٩.

١٧- اخرجه ابو داود: ٤١٢٥، والنسائى: ١٧٣/٧-١٧٤، واحمد: ٦/٥. (صحيح)

١٨- اخرجه ابو داود: ٤١٢٦، والنسائى: ١٧٤/٧-١٧٥، واحمد: ٣٣٤/٦، والدارقطنى: ١٤٥/١. (صحيح)

١٩- اخرجه البخارى: ٥٤٨٨، ومسلم: ١٩٣٠.

٢٠- اخرجه البخارى: ٣٥٧١، ومسلم: ٦٨٢.

٢١- اخرجه البخارى: ٣١٠٩.

٣- باب ازالة النجاسة وبيانها

- ٢٢- عن انس بن مالك رضى الله عنه، قال: سئل رسول الله ﷺ عن الخمر تتخذ خلا؟ فقال: ((لا)) اخرجه مسلم والترمذى وقال: حسن صحيح.
- ٢٣- وعنه رضى الله عنه قال: لما كان يوم خيبر، امر رسول الله ﷺ ابا طلحة فنادى: ان الله ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر الاهلية، فانها رجس. متفق عليه.
- ٢٤- وعن عمرو بن خارجة رضى الله عنه، قال: خطبنا النبي ﷺ بمنى، وهو على راحلته، ولعابها يسيل على كتفى. اخرجه احمد والترمذى وصححه.
- ٢٥- وعن عائشة رضى الله تعالى عنها، قالت: كان رسول الله ﷺ يغسل المنى، ثم يخرج الى الصلاة فى ذلك الثوب، وانا انظر الى اثر الغسل فيه. متفق عليه. ولمسلم: لقد كنت افركه من ثوب رسول الله ﷺ فركا، فيصلى فيه. وفى لفظ له: لقد كنت احكه يابسا بظفري من ثوبه.
- ٢٦- وعن ابى السمع رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: ((يغسل من بول الجارية يرش من بول الغلام)) اخرجه ابو داود والنسائى وصححه الحاكم.
- ٢٧- وعن اسماء بنت ابى بكر رضى الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فى دم الحيض يصيب الثوب: ((تحتة، ثم تقرصه بالماء، ثم تنضحه، ثم تصلى فيه)) متفق عليه.
- ٢٨- وعن ابى هريرة رضى الله عنه، قال: قالت خولة: يا رسول الله، فان لم يذهب الدم؟ قال: ((يكفيلك الماء ولا يضر لك اثره)) اخرجه الترمذى. وسنده ضعيف.

٤- باب الوضوء

- ٢٩- عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه عن رسول الله ﷺ: انه قال: ((لولا ان اشق على امتى
- ٢٢- اخرجه مسلم: ١٩٨٣، و ابو داود: ٣٦٧٥، والترمذى: ١٢٩٤.
- ٢٣- اخرجه البخارى: ٢٩٩١، ومسلم: ١٩٤٠، والنسائى: ٢٠٤/٧، وابن ماجه: ٣١٩٦، واحمد: ١١١/٣ و ١٦٤.
- ٢٤- اخرجه الترمذى: ٢١٢١، والنسائى: ٢٤٧/٦، وابن ماجه: ٢٧١٢، واحمد: ١٨٦/٤-١٨٧، والدارمى: ٣٢٦٠.
- ٢٥- اخرجه البخارى: ٢٢٩، ومسلم: ٢٨٩، و ابو داود: ٣٧٣، والترمذى: ١١٧، والنسائى: ١٥٦/١، وابن ماجه: ٥٣٦.
- اخرجه مسلم: ٢٨٨ و ٢٩٠، و ابو داود: ٣٧١، والترمذى: ١١٦، والنسائى: ١٥٦/١، وابن ماجه: ٥٣٧، واحمد: ١٣٢/٦.
- ٢٦- اخرجه ابو داود: ٣٧٦، والنسائى: ١٥٨/١، وابن ماجه: ٥٢٦، والدارقطنى: ١٣٠/١، وابن خزيمة: ٢٨٣. (صحيح)
- ٢٧- اخرجه البخارى: ٢٢٧ و ٣٠٧، ومسلم: ٢٩١، و ابو داود: ٣٦٠-٣٦٢، والترمذى: ١٣٨، والنسائى: ١٥٥/١.
- ٢٨- لم يخرج الترمذى، و انما اخرجه ابو داود: ٣٦٥، واحمد: ٣٦٠/٢، والبيهقى: ٤٠٨/٢. (حسن)
- ٢٩- اخرجه البخارى: ٨٨٧ من طريق مالك، وفى كتاب الصوم، باب: ٢٧ تعليقا، و اخرجه مسلم: ٢٥٢، و ابو داود: ٤٦، و الترمذى: ٢٢، والنسائى: ١٢/١، وابن ماجه: ٢٨٧، واحمد: ٢٤٥/٢ و ٢٥٩ و ٢٨٧، ومالك: ١٦٦١ (١١٤). (صحيح)

لامرتهم بالسواك مع كل وضوء)) أخرجه مالك وأحمد والنسائي وصححه ابن خزيمة - وذكره البخاري تعليقا.

٢٠- وعن حمران أن عثمان رضي الله تعالى عنه دعا بوضوء - فغسل كفيه ثلاث مرات ثم تمضمض واستنشق واستنثر ثم غسل وجهه ثلاث مرات ثم غسل يده اليمنى إلى المرفق ثلاث مرات ثم اليسرى مثل ذلك ثم مسح براسه ثم غسل رجله اليمنى إلى الكعبين ثلاث مرات ثم اليسرى مثل ذلك ثم قال: رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضا نحو وضوئي هذا - متفق عليه.

٢١- وعن علي رضي الله عنه في صفة وضوء النبي ﷺ قال: ومسح براسه واحدة - أخرجه أبو داود وأخرجه الترمذي والنسائي بإسناد صحيح - بل قال الترمذي: انه اصح شيء في الباب.

٢٢- وعن عبد الله بن زيد بن عاصم رضي الله عنهما في صفة الوضوء قال: ومسح رسول الله ﷺ براسه فأقبل بيديه وأدبر متفق عليه - وفي لفظ لهما: بدا بمقدم راسه حتى ذهب بهما إلى قفاه ثم ردهما إلى المكان الذي بدا منه.

٢٣- وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما في صفة الوضوء قال: ثم مسح براسه وأدخل أصبعيه السباحتين في أذنيه ومسح بإبهاميه ظاهر أذنيه أخرجه أبو داود والنسائي وصححه ابن خزيمة.

٢٤- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((إذا استيقظ أحدكم من نومه فليستثر ثلاثا فان الشيطان يبيت على خيشومه)) متفق عليه.

٢٥- وعنه: ((إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده في الأناء حتى يغسلها ثلاثا فانه لا يدرى اين باتت يده)) متفق عليه - وهذا لفظ مسلم.

٢٦- وعن لقيط بن صبرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((اسبغ الوضوء وخلل بين الأصابع وبالغ في الاستنشاق إلا ان تكون صائما)) أخرجه الأربعة وصححه ابن خزيمة - ولا يابى

٢٠- أخرجه البخاري: ١٥٩، ومسلم: ٢٢٦، وأبو داود: ١٠٦، والنسائي: ٦٤/١، وابن ماجه: ٢٨٥، وأحمد: ٥٩/١.

٢١- أخرجه أبو داود: ١١١ و ١١٥، والترمذي: ٤٨، والنسائي: ٦٧/١-٧٠، وابن ماجه: ٤٣٦، وأحمد: ١١٤/١ (صحيح).

٢٢- أخرجه البخاري: ١٨٥ و ١٩١، ومسلم: ٢٣٥، وأبو داود: ١١٨، والترمذي: ٣٥، والنسائي: ٧٢/١.

٢٣- أخرجه أبو داود: ١٣٥، والنسائي: ٨٨/١، وابن ماجه: ٤٢٢، وأحمد: ١٨٠/٢، وابن خزيمة: ١٧٤، والبيهقي: ٧٩/١.

٢٤- أخرجه البخاري: ٣٢٩٥، ومسلم: ٢٣٨، والنسائي: ٦٧/١.

٢٥- أخرجه البخاري: ١٦٢، ومسلم: ٢٧٨، وأبو داود: ١٠٣-١٠٥، والترمذي: ٢٤، والنسائي: ٧٦/١، وابن ماجه: ٣٩٣،

وأحمد: ٤١٥/٢، ومالك: ٢١/١ (٩).

٢٦- أخرجه أبو داود: ١٤٢-١٤٤، والترمذي: ٣٨، والنسائي: ٦٦/١، وابن ماجه: ٤٠٧، وأحمد: ٣٢/٤-٣٣ (صحيح).